

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19943 - إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه وإن ربه بينه وبين القبلة فلا يبزقن أحدكم قبل قبلته ولكن عن يساره أو تحت قدمه .  
( ن ) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة باب إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه ( 1 / 113 ) .  
ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة باب النهي عن البزاق رقم ( 551 ) ص ( عن أنس )